

6613 - حكم السترة في الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

قل ما حكم وضع السترة داخل المسجد وامام المحراب؟ ما حكم صلاة من صلى الى غير سفرة داخل المسجد؟ وهل صلى الرسول صلى الله عليه وسلم الى سترة داخل المسجد امل الافادة وتوضيح الاحاديث الدالة على ذلك جزاكم الله خيرا. الفكرة - [00:00:00](#)

كله مؤكدة. وكان الذي يصلي لا فطرة المسجد وفي السفر. تصور له العلامة يصلي التي وضعت له الصلاة والسلام. وهكذا منفرد فهي فطرة. هذه سنة. اما المأمور يكفي فطرة الامام. ليس بحاجة الى فطرة. المأمور - [00:00:20](#)

فطرته صفة ايمانه وهي سنة مؤكدة لقوله عليه الصلاة والسلام اذا صلى احدكم فليصلي واليد منها روبي ابو داود مثال صحيح عن ابي سعيد رضي الله عنه وثبت عنه عليه الصلاة والسلام انه في بعض الاحيان الا اذا غير فطرة - [00:00:40](#)

ومع ذلك ابن عباس ابن عباس لما روى النسائي وغيره ان ازاره في بعض الاحيان وصلى الى والذي هم الى غيره. فدل على انها ليست واجبة. وهكذا انه اتى النبي يصلي في منى - [00:01:02](#)

ولن يظن ان هناك فكرة وظاهره انه صلى الى غير فطرة فالمعنى ان الفطرة سنة ولو صلى الى الفطرة الامام الصلاة صحيحة ولكن الافضل والسنة ان يجعل اعماله يهنى الجدار والا كرسي واما عمود واما عصا يغصبها - [00:01:22](#)

في الارض نعم جزاكم الله خيرا واحسن اليكم - [00:01:46](#)